شبهات وردود

الشبه التي اعتمد عليها من قال بالاحتفال بالمولد وردها

د. سليمان بن سالم السحيمي

لم تكن هناك أدلة صحيحة تشير إلى الاحتفال بالمولد النبوي وجوازه، ولكن من قال بالاحتفال به اعتمدوا على شبة ظنوا وزعموا أنها تشير وتدعو إلى الاحتفال بهذه البدعة وانطلت على كثير من الناس لا سيما العوام منهم، وسنعرض أهم الشبه التي اعتمد عليها أولئك، ثم نبين بطلانها، وأنه لا دليل فيها على هذا العمل وذلك بعد عرضها على كتاب الله وسنه نبيه ﷺ وأقوال سلف هذه الأمة، وإليك بيان ذلك:

• **الشبهة الأولى:**

ما حكاه السيوطي عن ابن حجر أنه استخرج أصلاً فقال: قد سئل شيخ الإسلام حافظ العصر أبو الفضل ابن حجر عن عمل المولد، فأجاب بما نصه:

أصل عمل المولد بدعة لم ينقل عن أحد من السلف الصالح من القرون الثلاثة، ولكنها مع ذلك فقد اشتملت على محاسن وضدها. فمن تحرى في عملها المحاسن، وتجنب ضدها، كان بدعة حسنة، وإلا فلا.

قال: وقد ظهر لي تخريجها على أصل ثابت، وهو ما ثبت في الصحيحين من النبي ﷺ قدم المدينة، فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء، فسألهم فقالوا: هو يوم أغرق الله فيه فرعون ونجا موسى، فنحن نصومه شكراً الله تعالى"(١).

فيستفاد منه فعل الشكر لله تعالى على ما منّ به في يوم معين من إسداء نعمة، أو دفع نقمة، ويعاد ذلك في نظير ذلك اليوم من كل سنة، والشكر لله تعالى يحصل بأنواع العبادات كالسجود

(١) متفق عليه.

والصيام والصدقة والتلاوة، وأي نعمة أعظم من النعمة ببروز هذا النبي ﷺ الذي هو نبي الرحمة في ذلك اليوم.

وعلى هذا فينبغي أن يتحرى اليوم بعينه، حتى يطابق قصة موسى عليه السلام في يوم عاشوراء.

ومن لم يلاحظ ذلك لا يبالي بعمل المولد في أي يوم في الشهر، بل توسع قوم فنقلوه إلى يوم من السنة، وفيه ما فيه، فهذا ما يتعلق بأصل عمله(١).

ويجاب على هذه الشبهة بما يلي:

أولا: أن ابن حجر ـ رحمه الله ـ صرح في أول كلامه أن أصل عمل المولد بدعة لم تنقل عن أحد من السلف الصالح من القرون الثلاثة، وهذه الجملة من كلام ابن حجر كافية في ذم المولد، إذ لو كان خيرا لسبق إليه الصحابة والتابعون وأئمة الهدى من بعدهم (٢) فهم خير الناس وأولى الناس باتباعه ﷺ فكيف يعزب عنهم ذلك ؟!

ثانيا: أن تخريج ابن حجر عمل المولد على حديث صوم عاشوراء لا يمكن الجمع بينه وبين جزمه أول تلك الفتوى بأن ذلك العمل بدعة لم تنقل عن أحد من السلف الصالح من القرون الثلاثة، فإن عدم عمل السلف الصالح على الوجه الذي يفهمه منه من بعدهم يمنع اعتبار ذلك الفهم صحيحاً، إذ لو كان صحيحا لم يعزب عن فهم السلف ويفهمه من بعدهم كما يمنع اعتبار ذلك النص دليلا عليه؛ إذ لو كان دليلا عليه لعمل به السلف الصالح.

فاستنباط ابن حجر الاحتفال بالمولد النبوي ـ مادام الأمر كذلك- من حديث صوم يوم عاشوراء، أو من نص آخر مخالف لما أجمع عليه السلف من ناحية العمل به وما خالف إجماعهم فهو خطا

(١) حسن المقصد (٦٣-٦٤)، وانظر: شرح المواهبة اللدنية للزرقاني (١/ ١٤٠)، وانظر: حول الاحتفال بالمولد النبوي الشريف لمحمد علوي المالكي (٨).

(٢) الرد القوى لمحمود عبد الله التويجري (٣٠).

لانهم لا يجتمعون إلا على هدى(١) فهم أولى الناس وأحرص الناس على اتباعه ﷺ والهدى فيما كانوا عليه (٢).

ثالثا: أن تخريج المولد على صيام يوم عاشوراء من التكلف المردود؛ لأن العبادات مبناها على الشرع والاتباع، لا على الهوى والابتداع، وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية:

العبادات مبناها على الشرع والاتباع لا على الهوى والابتداع فإن الإسلام مبني على أصلين:

أحدهما: أن نعبد الله وحده ولا شريك له.

والثاني: أن نعبده بما شرع على لسان رسوله ﷺ لا نعبده بالأهواء والبدع.

قال تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۝١٨ إِنَّهُمْ لَن يُغْنُوا۟ عَنكَ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۚ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۖ وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [الجاثية: ١٨-١٩].

فليس لأحد أن يعبد الله إلا بما شرعه رسوله ﷺ من واجب أو مستحب ولا يعبد الله بالأمور المبتدعة (٣). فلا يسع المسلم إلا الاتباع.

رابعا: أن صيام يوم عاشوراء قد فعله النبي؛ورغبه فيه (٤). بخلاف اتخاذ يوم مولده عيدا، فإنه لم يفعله ولم يرغب فيه ولو كان في الاحتفال بالمولد واتخاذه عيدا أدنى شيء من الفضل لبينه ﷺ لأمته؛ لأنه ما من خير إلا ودلهم عليه ورغبهم فيه، ولا شر إلا وقد نهاهم عنه وحذرهم منه، والبدع من الشر الذي نهاهم عنها وحذرهم منها(٥). فبهذا يتبين بطلان هذه الشبهة والتخريج المتكلف المردود.

---

(١) القول الفصل في حكم الاحتفال بمولد خير الرسل ﷺ لإسماعيل الأنصاري (٧٨).

(٢) انظر: تفصيل القول في أن الهدى ما كان عليه الصحابة والتابعون. الموافقات للشاطبي (٣/ ٤١ -٤٢)، وإعلام الموقعين لابن القيم (٢/ ٣٨٩- ٣٩٢).

(٣) مجموع الفتاوى (١/ ٨٠).

(٤) انظر: السنة في يوم عاشوراء.

(٥)الرد القوى (٣٢)، وانظر: الإنصاف فيما قيل في المولد من الغلو والإجحاف لأبي بكر الجزائري، ص (٤٣).

• الشبهة الثانية:

قال السيوطي بعد ما نقل كلام ابن حجر وظهر لي تخريجه على أصل آخر، وهو ما أخرجه البيهقي، عن أنس رضي الله عنه " أن النبي ﷺ عق عن نفسه بعد النبوة " (١) مع أنه قد ورد أن جده عبد المطلب عق عنه في سابع ولادته، والعقيقة لا تعاد مرة ثانية، فيحمل ذلك على أن الذي فعله النبي ﷺ إظهار للشكر على إيجاد الله تعالى إياه، رحمة للعالمين، وتشريفا لأمته كما كان يصلي على نفسه؛ لذلك فيستحب لنا أيضاً إظهار الشكر بمولده باجتماع الإخوان، وإطعام الطعام ونحو ذلك من وجوه القربات وإظهار المسرات (٢).

الجواب على هذه الشبهة:

إن هذه الشبهة ساقطة ومردودة؛ وذلك لعدم ثبوت هذا الحديث. قال الإمام أحمد عنه: بأنه منكر (٣). وقال النووي: حديث باطل (٤). وقال ابن حجر: لا يثبت(٥).

• الشبهة الثالثة:

ما نقله السيوطي عن الحافظ شمس الدين الجزري (٦) وأنه قال في كتابه المسمى "عرف التعريف بالمولد الشريف " ما نصه: وقد رؤى أبو لهب بعد موته في النوم فقيل له: ما حالك ؟ فقال: في النار إلا أنه يخفف عني كل ليلة اثنين، وأمص من بين إصبعي هاتين ماء بقدر هذا، وأشار برأس إصبعه وان ذلك بإعتاقى لثويبة عندما

(١) السنن الكبرى للبيهقي كتاب الضحايا (٩/ ٣٠٠)، وقال: قال عبد الرزاق، انما تركوا عبد الله بن محرز لحال هذا الحديث. وانظر: ميزان الاعتدال (٢/ ٥٠٠)، ومصنف عبد الرزاق كتاب العقيقة (٤/ ٣٢٩)، حديث (٧٩٦٠).

(٢) حسن المقصد في عمل المولد للسيوطي (٦٤-٦٥).

(٣) انظر: تحفة المودود لابن القيم (٥١).

(٤) المجموع للنووي (٨/ ٣٣٠).

(٥) فتح الباري (٩/ ٥٩٥، والتلخيص الحبير (٤/ ١٤٧)

(٦) هو محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف أبو الخير شمس الدين الدمشقي الشهير بالجزري، فقيه شافعي من حفاظ الحديث، ولد سنة(٧٥١هـ) وكانت وفاته (٨٣٣هـ). انظر: شذرات الذهب (٧/ ٢٠٤-٢٠٦)، والأعلام للزركلي (٧/ ٤٥).

بشرتني بولادة النبي ﷺ وبإرضاعها له".

فإذا كان أبو لهب الكافر، الذي نزل القرآن بذمه جوزي في النار بفرحة مولد النبي ﷺ، فما حال المسلم الموحد من أمة النبي ﷺ يسر بمولده، ويبذل ما تصل إليه قدرته في محبته ﷺ. ولعمري إنما يكون جزاؤه من المولى الكريم، أن يدخله بفضله جنات النعيم.

وفي ذلك يقول الحافظ شمس الدين بن ناصر الدمشقي (١) وقد صح أن أبا لهب يخفف عنه عذاب النار في مثل يوم الاثنين لإعتاقه ثويبة سرورا بميلاد النبي ﷺ ثم أنشد:

إذا كان هذا كافراً جاء ذمه
وتبت يداه في الجحيم مخلدا
أتى أنه يوم الاثنين دائماً
يخفف عنه السرور بأحمدا
فما الظن بالعبد الذي طول عمره
بأحمد مسرورا ومات موحدا (٢)؟

الجواب على هذه الشبهة من وجوه:

أولاً: أن الخبر مرسل أرسله عروة ولم يذكر من حدثه به، كما جاء ذلك في الصحيح حيث قال: وثويبة مولاة لأبي لهب، وكان أبو لهب أعتقها فأرضعت النبي ﷺ، فلما مات أبو لهب أريه بعض أهله بشر حيبه(٣)، قال له: ماذا لقيت ؟ قال أبو لهب: لم ألق بعدكم غير أني سقيت في هذه بعتاقي ثويبة (٤). وعلى تقدير أنه موصول، فالذي في الخبر رؤيا منام فلا حجة فيه.

ثانياً: أنه لم يصح أن ثويبة أعتقها أبو لهب عند ولادة النبي ﷺ وإنما كان إعتاقها قبل الهجرة وذلك بعد الإرضاع

---

(١) هو: محمد بن أبي بكر بن عبد الله بن محمد بن أحمد القيسي الدمشقي، المعروف بالحافظ ابن ناصر الدمشقي فقيه شافعي مؤرخ، ولد سنة (٧٧٧هـ)، وكانت وفاته (٨٤٢هـ). انظر: ذيل تذكرة الحفاظ (٣١٧-٣٢٥)، وشذرات الذهب (٧/ ٢٤٣-٣٤٤).

(٢) حسن المقصد للسيوطي (٦٥-٦٦)، وانظر: حول الاحتفال بالمولد - لمحمد علوي المالكي (٥-٦)، وعلموا أولادكم محبة رسول الله لمحمد عبده يماني، ص (٩٧).

(٣) الحيبة: بسكر الحاء المهملة وفتح الباء أي بشر حال، والحيبة والحوبة الهم والحزن. انظر: النهاية لابن الأثير (١/ ٤٦٦).

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري كتاب النكاح (٩/ ١٤٠)، حديث (٥١٠١).

بزمن طويل كما هو ثابت في كتب التاريخ والسير.

قال ابن سعد(١): بسنده " كانت ثويبة مرضعة رسول الله ﷺ يصلها وهو بمكة، وكانت خديجة تكرمها وهي على ملك أبي لهب وسألته أن يبيعها لها فامتنع، فلما هاجر رسول الله ﷺ أعتقها أبو لهب وكان رسول الله ﷺ يبعث إليها بصلة وبكسوة حتى جاء الخبر أنها ماتت سنة سبع مرجعه من خيبر (٢).

ثالثاً: دلت النصوص الصريحة من كتاب الله عز وجل على أن أعمال الكفار حابطة كما قال تعالى: ﴿وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُواْ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣].

وقال تعالى: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِمْۖ أَعْمَٰلُهُمْ كَرَمَادٍ ٱشْتَدَّتْ بِهِ ٱلرِّيحُ فِى يَوْمٍ عَاصِفٍۖ لَّا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُواْ عَلَىٰ شَىْءٍۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلضَّلَٰلُ ٱلْبَعِيدُ﴾ [إبراهيم: ١٨].

وأبو لهب يدخل تحت هذه الآيات ضمناً فلا ينتفع بإعتاق ثويبة؛ لأن أعماله كلها حابطة (٣).

رابعا: أن نصوص القرآن دالة على أن العذاب لا يخفف عن الكفار (٤). قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُواْ وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُم مِّنْ عَذَابِهَاۚ كَذَٰلِكَ نَجْزِى كُلَّ كَفُورٍ﴾ [فاطر: ٣٦].

وأبو لهب ممن تنطبق عليه هذه الآية لشدة كفره وعداوته لرسول الله ﷺ وأذيته له.

---

(١) هو: محمد بن سعد بن منيع الزهري مولاهم، مؤرخ من حفاظ الحديث، ولد في البصرة سنة (١٦٨هـ)، وتوفي في بغداد سنة (٢٣٠هـ)، هذيب التهذيب (١٨٢/ ٩)، وتذكرة الحفاظ (٢/ ٤٢٥).

(٢) الطبقات لابن سعد، (١/ ١٠٨-١٠٩)، وانظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (٤/ ٢٥٨)، وفتح الباري (٩/ ١٤٥)، والوفاء بأحوال المصطفى لابن الجوزي (١/ ١٧٩-١٧٨).

(٣) انظر: الرد القوي لحمود التويجري (٥٨-٥٩)

(٤) وقد جاء في السنة تخفيف العذاب عن أبي طالب بشفاعة النبي ﷺ، وهذا خاص به، انظر: صحيح البخاري مع الفتح (١١/ ٤١٧) كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار حديث (٦٥٦٤). وصحيح مسلم (١/ ٩١-٩٠)، كتاب الإيمان، باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب والتخفيف عنه بسببه، حديث (٢٠٩).

كيف لا وقد جاء النص الصريح بذلك كما في قوله تعـالى: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ ۝١ مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ وَمَا كَسَبَ ۝٢ سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ﴾ [المسد: ١-٣].

خامسا: أما أبيات الحافظ الدمشقي.

فنحن ندعو للحـافظ الدمشـقي بالرحمة والمغفرة، ونؤكد معه قوله الصادق:

فما الظن بالعبد الذي طول عمـره
بأحمد مسرورا ومات موحـداً

فهو ـــ رحمه الله ـ يرجو ثواب ربه، بسروره برسول ﷺ، طول عمـره لا أنه يرتجي ثواب سروره بالرسول ﷺ في ليلة بعد ثلاثمائة وأربـع وخمسين ليلة! ثم إنه ـ رحمه الله ـ يربط رجاء الثواب بموته موحدا الله تعالى بمـا هـو أهله وبما يستحقه من العبادة والتعظيم...(١).

وبهذا يتبين أنه لا دليل لهم بهذه الشبهة، وأنه لم يثبت أن أبا لهب فرح بالنبيﷺ ولا أنه أعتق ثويبة حال ولادته ﷺ، بل كان من أشد الأعداء للرســـول ﷺ فتلك دعوى لا برهان عليها.

الشبهة الرابعة:

أنه ﷺ كان يعظم يوم مولده، ويشكر الله تعالى فيه على نعمته الكبرى عليه، وتفضله عليه بالوجود لهذا الوجود؛ إذ سعد به كل موجود وكان يعـبر عن ذلك التعظيم بالصيام كما جاء في الحديث عن أبي قتادة أن رسول اللهﷺ سئل عن صوم يوم الاثنين. فقال: «فيه ولدت وفيه أنزل علي» (٢).

وهذا معنى الاحتفال به، والمعنى موجود سواء كان ذلك بصيام، أم إطعـام طعام، أو اجتماع على ذكر، أو صلاة على النبي ﷺ وسماع شمائله الشريفة(٣).

(١) حوار مع المالكي في رد منكراته وضلالته لعبد الله بن سليمان بن منيع (٤٧)

(٢) صحيح مسلم كتاب الصيام (٢/ ٨٢٠)، حديث (١١٦٠).

(٣) حول الاحتفال بالمولد لمحمد علوي المالكي (٧). وانظر: علموا أولادكم محبة رسول الله، د. محمـد عبده يماني (٩٨)، وللعقلاء فقط (١٦٠)، ونفخ الأزهار في مولد المختار لعلي الجنـــــدي (١٨١)، والسنة والبدعة لعبد الله محفوظ محمد

الرد على هذه الشبهة من وجوه:

أولا: أنه إذا كان المراد من إقامة المولد هو شكر الله تعالى على نعمة ولادة الرسول ﷺ فيه فإن المعقول والمنقول يحتم أن يكون الشكر من نوع ما شكر الرسول ربه وهو الصوم، وعليه فلنصم كما صام غير أن أرباب الموالد لا يصومونه؛ لأن الصيام فيه مقاومة للنفس بحرمانها من لذة الطعام والشراب، وهم يريدون ذلك، فتعارض الغرضان، فآثروا ما يحبون على ما يحب الله وهي زلة عند ذوي البصائر والنهي(١).

ويوضح ذلك أن بعض أرباب الموالد نص على كراهة صوم يوم الاثنين الموافق للثاني عشر من ربيع الأول بحجة أنه عيد من أعياد المسلمين.

وقد نقل ذلك الحطاب (٢) حيث قال: " قال الشيخ زروق(٣): في شرح القرطبية صيام يوم المولد كرهه بعض من قرب عصره ممن صح علمه وورعه، وقال: إنه من أعياد المسلمين فينبغي أن لا يصام فيه " (٤).

وجاء في حاشية الدردير " تنبيه: ومن جملة الصيام المكروه كما قال بعضهم: صوم يوم المولد المحمدي إلحاقا له بالأعياد "(٥).

وهذا نص في مخالفته ﷺ فالنبي ﷺ صام يوم الاثنين ورغب فيه. وأولئك تعمدوا مخالفتهﷺ، ومن هنا يتبين بطلان دعوى محبته، إذ المحبة في المتابعة لا في الإدعاء.

الحداد الحضرمي (١٠٦).

(١) انظر: الإنصاف لأبي بكر الجزائري (٤٤)، بتصرف.

(٢) هو: محمد بن محمد بن عبد الرحمن الرعيني أبو عبد الله، المعروف بالحطاب، فقيه مالكي من علماء المتصوفين، ولد سنة (٩٠٢هـ)، وكانت وفاته سنة (٩٥٤هـ). انظر: الأعلام (٧/ ٥٨).

(٣) أحمد بن أحمد بن محمد عيسى البرنسي الفاسي أبو العباس زروق، فقيه محدث صوفي، وولد سنة (٨٤٦هـ)، وكان وفاته سنة (٨٩٩هـ). انظر: شذرات الذهب (٧/ ٣٦٣)، والأعلام (١/ ٩١).

(٤) مواهب الجليل لشرح مختصر خليل لأبي عبد الله المغربي، المعروف بالحطاب (٢/ ٤٠٥).

(٥) شرح الدردير لمختصر خليل مع حاشية الدسوقي (١/ ٥١٨)، وانظر أيضا: الخرشي على مختصر سيدي خليل (١/ ٢٤١)، وحاشية الصاوي على الشرح الصغير (٢/ ٢٣٢)

ثانياً: أن الرسول ﷺ لم يصم يوم ولادته، وهو اليوم الثاني عشر من ربيع الأول إن صح أنه كذلك.

وإنما صام يوم الاثنين الذي يتكرر مجيئه في كل شهر أربع مرات أو أكثر.

وبناء على هذا فتخصيص يوم الثاني عشر من ربيع الأول بعمل ما دون يوم الاثنين من كل أسبوع يعتبر استدراكاً على الشارع وتصحيحاً لعمله وما أقبح هذا إن كان ـ والعياذ بالله ـ(١).

ثالثا: أن صيام يوم الاثنين له خصوصية أخرى، إضافة إلى ما ذكر في الحديث الذي استندوا إليه وذلك أنه يوم تعرض فيه الأعمال، كما تعرض في يوم الخميس، فندب النبي ﷺ صومه. كما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «تعرض الأعمال يوم الاثنين والخميس فأحب أن يعرض عملي وأنا صائم»(٢).

فلم يكن الداعي إلى هذا الصوم لكونه يوم ولادته فحسب، بل لأجل أن الأعمال تعرض فيهما وأنه يوم أنزل عليه فيه.

رابعا: هل النبي ﷺ عندما صام يوم الاثنين أضاف إلى الصيام احتفالا كاحتفال أرباب الموالد من تجمعات ومدائح وأنغام وطعام وشراب ؟ الجواب: لا وإنما اكتفى بالصيام فقط. إذا ألا يكفى الأمة ما كفى نبيهاﷺ ويسعها ما وسعه، وهل يقدر عاقل أن يقول: لا ؟ إذا فلم الافتيات على الشارع والتقدم بالزيادة عليه والله يقول: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧] .

ويقول رسول اللهﷺ: « إياكم ومحدثات الأمور فان كل محدثة بدعة

---

(١)الإنصاف فيما قيل في المولد للجزائري (٤٤) .

(٢) سنن الترمذي، كتاب الصيام، باب ما جاء في صوم الاثنين والخميس (٣/ ١٢٢)، حديث (٤٤٧)، واللفظ له، وقال: حديث حسن غريب، سنن النسائي، كتاب الصيام، باب صوم الاثنين الخميس (٤/ ٢٠١-٢٠٢)، وسنن أبي داود كتاب الصوم، باب صوم الاثنين والخميس (٢/ ٣٢٥)، حديث (٥٤٣٦)، ومسند الإمام أحمد (٥/ ٢٠١)، وقال الألباني: صحيح كما في صحيح سنن الترمذي (١/ ٢٢٧).

وكل بدعة ضلالة» (١)(٢).

خامسا: قولهم إن هذا في معنى الاحتفال به والمعنى موجود سواء كان ذلك بصيام أم إطعام طعام.. الخ.

في هذا القول اتهام خطير لخير هذه الأمة صحابة النبي ﷺ وتابعيهم ورمـي لهم بالتقصير، حيث لم يفهموا مقصوده ﷺ من صيام هذا اليوم فلم يحتلفـــــوا بهذه المناسبة.

وفي هذا يقول الشيخ ابن منيع في رده على المالكي: عندما استدل بهـذا- الدليل ـ يقصد المالكي ـ أن الرسول ﷺ كان بصيامه يوم ولادته يوحـي إلى أمته وفي طليعة الأمة أصحابه وتابعوهم بإقامة احتفال بمولده ﷺ إلا أنهم من الغباء والجهل والبعد عن إدراك مقاصده ﷺ بمكان حجب

(١) سنن ابي داوود، باب في لزوم السنة (٤/ ٢٠٠)، حديث (٤٦٠٧)، واللفظ له، وسنن الترمذي، كتاب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع (٥/ ٤٤)، حديث (٢٦٧٦)، وقال حديث حسن صحيح.

(٢) انظر: الإنصاف فيما قبل في المولد للجزائري (٤٤-٤٥).

عنهم ذلك، حتى جاءت الرافضة والقرامطة والفاطميون ومن نحا نحوهم مـن أهـل البدع والمحدثات، كالمالكي وأضرابه، فأدركوا بثاقب بصرهم ونفاذ بصيرتهم وقـوة إيمانهم، وشدة محبتهم لرسول الله ﷺ أدركوا مقصده ﷺ بصيامه يوم الاثنين فدعوا إلى إقامة الاحتفال بالمولد.

حقاً إنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور.. وبالتالي نقول: لأصحاب رسول الله ﷺ أبي بكر وعمر وعثمان وعلي والستة الـباقين من العشرة والحسن والحسين وأمهما فاطمة، وأمهات المؤمنين أزواجـه ﷺ وغيرهم إنكم لم تقدروا رسول الله ﷺ حق قدره كما قدره أولئك المحتفلون، فلم تقيموا احتفالات حوليه بذكرى ولادته ﷺ، كما يوحي بذلك على حد زعم المالكي وفهمه السقيم، حقاً إن الهوى يعمى ويصم (٣).

(٣) انظر: حوار مع المالكي (٥٠-٥١).

فهذا هو حال من جانب الحق واتبع الهوى يقدح في من خالفه من سـلف هذه الأمة وخيرها سواء أراد بذلك أم لم يـرد، فـالله المستعان والهـادي إلى الصواب.

• **الشبهة الخامسة:**

أن الفرح به ﷺ مطلوب بأمر القرآن من قوله تعالى: ﴿قُلۡ بِفَضۡلِ ٱللَّهِ وَبِرَحۡمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلۡيَفۡرَحُواْ هُوَ خَيۡرٞ مِّمَّا يَجۡمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٨].

فالله تعالى أمرنا أن نفرح بالرحمة والنبي ﷺ أعظم الرحمة. قـال تعـالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] (١).

الجواب على ذلك: إن القول بذلك تعسف للأدلة بجعلها موافقة للـهوى ومجانبة لما عليه هذه الأمة من كبار المفسرين وأئمة علم التفسير الذيـن نـصّـوا على أن المقصود بالفضل والرحمة المفروح بهما ما عنته الآية السابقة لهذه الآيـة: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدۡ جَآءَتۡكُم مَّوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَشِفَآءٞ لِّمَا فِي ٱلصُّدُورِ وَهُدٗى وَرَحۡمَةٞ لِّلۡمُؤۡمِنِينَ. قُلۡ بِفَضۡلِ ٱللَّهِ وَبِرَحۡمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلۡيَفۡرَحُواْ هُوَ خَيۡرٞ مِّمَّا يَجۡمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٧-٥٨].

قال الطبري في تفسيره لهذه الآية: يقول الله تعالى ذكره لنبيه محمد ﷺ: {قل} يا محمد لهؤلاء المكذبين بك وبمـا أنـزل إليـك من عند ربك.

(بفضل الله). أيها الناس الذي تفضل به عليكم هو الإسلام، فبينـه لكـم ودعاكم إليه (وبرحمته) التي رحمكم بها فأنزلها إليكم فعلمكم مـا لم تكونـوا تعلمون من كتابه فبصركم بها معالم دينكم وذلك القرآن.

﴿فَبِذَٰلِكَ فَلۡيَفۡرَحُواْ هُوَ خَيۡرٞ مِّمَّا يَجۡمَعُونَ ﴾ [يونس: ٥٨] يقول فإن الإسلام الذي دعاهم إليه والقرآن الذي أنزله عليهم، خير مما يجمعون من حطام الدنيا وكنوزها (٢).

---

(١) حول الاحتفال بالمولد لعلوي المالكي (٨-٧).
انظر: الذخائر المحمدية له (٢٦٨)، وعلموا أولادكم محبة رسول الله، د. محمد عبده يماني (٩٨).

(٢) تفسير الطبري (١٥-١٠٥).

وقال القرطبي في تفسيره: قوله تعالى: (قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا).

قال أبو سعيد الخدري وابن عباس رضي الله عنهما: " فضله القرآن ورحمته الإسلام وعنهما أيضاً: فضل الله القرآن ورحمته أن جعلكم من أهله"(١).

وقال ابن كثير في تفسير هذه الآية ما نصه: يقول تعالى ممتنا على خلقه بما أنزل من القرآن العظيم على رسوله الكريم ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدۡ جَآءَتۡكُم مَّوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّكُمۡ﴾ أي زاجرا عن الفواحش.

﴿وَشِفَآءٞ لِّمَا فِي ٱلصُّدُورِ﴾ [يونس: ٥٧] أي من الشبه والشكوك وهو إزالة ما فيها من رجس ودنس. (وهدى ورحمة ») أي يحصل به الهداية والرحمة من الله تعالى وإنما ذلك للمؤمنين به والمصدقين الموقنين بما فيه".

كقوله تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلۡقُرۡءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٞ وَرَحۡمَةٞ لِّلۡمُؤۡمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّـٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارٗا﴾ [الإسراء: ٨٢].

وقوله تعالى: ﴿قُلۡ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ هُدٗى وَشِفَآءٞۚ﴾ [فصلت: ٤٤]. وقوله تعالى: ﴿قُلۡ بِفَضۡلِ ٱللَّهِ وَبِرَحۡمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلۡيَفۡرَحُواْ﴾ [يونس: ٥٨] أي بهذا الذي جاءهم من الله من الهدى والدين الحق فليفرحوا فإنه أولى بما يفرحون به.

﴿هُوَ خَيۡرٞ مِّمَّا يَجۡمَعُونَ﴾ أي من حطام الدنيا وما فيها من الزهرة الفانية الذاهبة (٢).

وقال ابن القيم عند هذه الآية: وقد دارت أقوال السلف على أن فضل الله ورحمته الإسلام والسنة (٣).

وهذا تبين لطالب الحق أنه لا دليل بهذه الآية وهذا هو حال المبتدعة، فإنهم يتعسفون الأدلة لمجارات آرائهم وأهوائهم وإن خالفت ما هو مجمع عليه.

(١) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ٣٥٣). وانظر: البغوي (٢/ ٣٥٨)، والتفسير القيم (٣٠٧).

(٢) تفسير القرآن العظيم (٢/ ٤٢٠-٤٢١)، وانظر: تيسير الكريم الرحمن للسعدي (٣/ ١٧٠). وفتح القدير للشوكاني (٢/ ٤٥٢-٤٥٤).

(٣) اجتماع الجيوش الإسلامية (٦).

• **الشبهة السادسة:**

إن المولد الشريف يبعث على الصلاة والسلام المطلوبين بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَـٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ ۚ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ صَلُّوا۟ عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]. (١).

ـ الجواب: ـ

أولاً: إذا كان لا يذكر ﷺ إلا في يوم ولادته فبئست هذه العقيدة، وهــذا جفاء في حقه ﷺ فأين دعوى المحبة إذا ؟.

إذا كان لا يصلى عليه إلا في ليلة من ثلاثمائة وست وخمسين ليلة نعوذ بالله من الغفلة والصدود عن الحق.

ثانياً: الصلاة والتسليم على رسول الله ﷺ مستحب في كل وقت وقـد جاء في الحديث عنه ﷺ: «من صلى علي واحدة صلى الله عليه عشراً»(٢).

والصلاة والسلام مقترنة عند ذكره ﷺ في كل وقت وفي كل مناسبة، فقد قال ﷺ: « البخيل من ذكرت عنده فلم يصلّ عليّ» (٣).

وقد أمر ﷺ بالإكثار من الصلاة عليه في يوم الجمعة عيد الاسبوع فقال ﷺ: (من أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم، وفيه قبض وفيه النفخة، وفيه الصعقة فأكثروا علي من الصلاة فيه فإن صلاتكم معروضة علي..)(٤).

فهل يليق بالمسلم أن لا يصلى عليه ﷺ إلا في ليلة واحـــدة مـن ثلاثمائة وست وخمسين ليلة، كلا بل هذا هو

---

(١) حول الاحتفال بالمولد (٧ـ٨)، وانظر: عملوا أولادكم محبة رسول الله (٩٩).

(٢) صحيح مسلم، كتاب الصلاة، بـــاب الصلاة علـى النـبي ﷺ بعـد التشـهد (١/ ٣٠٦)، حديث (٤٠٨).

(٣) سنن الترمذي، كتاب الدعوات، باب قول رسول الله ﷺ » رغم أنف رجل « (٥/ ٥٥١)، حديث (٣٥٤٦)، وقال: حديث حسن صحيح غريب. ومسند الإمام أحمد (١/ ٢٠١)،والمستدرك للحاكم، كتاب الدعاء (١/ ٥٤٩)، وقال: حديث صحيح، ووافقه الذهبي. وقـــال الألبـــاني: صحيح كما في صحيح سنن الترمذي (٣/ ١٧٧).

(٤) سنن أبي داود، (١/ ٢٧٥)، حديث (١٠٤٧)، وسنن ابن ماجة، (١/ ٣٤٥)، حديث (١٠٨٥)، وصححه الألباني كما في صحيح ابن ماجة (١/ ١٧٩).

الهجران، ولا يقول بذلك عاقل وفي ذلك يقول أبو بكر الجزائري:

كون المولد ذكرى.. الخ هذه تصلح أن تكون علة لو كان المسلم لا يذكر النبي ﷺ في كل يوم عشرات المرات، فتقام له ذكرى سنوية أو شهرية يتذكر فيها نبيه ليزداد بذلك إيمانه وحبه له. أما والمسلم لا يصلي صلاة من ليل أو نهار إلا ذكر فيها رسول الله ﷺ، ولا يدخل وقت صلاة ولا يقام لها إلا ويذكر الرسول الله ﷺ ويصلى عليه، إن الذي تقام له ذكرى خشية النسيان هو من لا يذكر أما من يذكر ولا ينسى فكيف تقام ذكرى حتى لا ينسى، أليس هذه من تحصيل ما هو حاصل، وتحصيل الحاصل عبث ينزه عنه العقلاء (١).

• **الشبهة السابعة:**

إن المولد أمر يستحسنه العلماء والمسلمون في جميع البلاد وجرى به العمل في كل صقع فهو مطلوب شرعا للقاعدة المأخوذة من حديث ابن مسعود الموقوف «ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن». (٢)،(٣).

والجواب من وجوه:

١ ـ إن ذلك القول دعوى يعوزها الدليل وهو قول مخالف للحق والصواب، ولقد أنكر ذلك الاحتفال أكابر علماء السلف وقالوا ببدعته وأنه مخالف لما جاء به ﷺ وكل ما خالف شيئا من سنة رسول الله ﷺ فلا مكان له ولا اعتبار بل هو مردود بنص قوله ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» (٤).

---

(١) الإنصاف فيما قيل في المولد (٣٦-٣٧).

(٢) مسند الإمام أحمد (١/ ٣٧٩)، وهو موقوف على ابن مسعود وما يزعمه بعض من يحتفل بالمولد على أنه مرفوع فلا يصح. قال ابن حزم عنه في كتابه الأحكام في أصول الأحكام (٢/ ١٩٧)، وهذا لا نعلمه بسند إلى رسول الله ﷺ من وجه أصلا، وأما الذي لا شك فيه فإنه لا يوجد البتة في مسند صحيح، وإنما نعرفه عن ابن مسعود. وانظر: المقاصد الحسنة للسخاوي (٣٦٧)، وكشف الخفاء للعجلوني (٢/ ٢٦٣)، والأحاديث الضعيفة للألباني (٢/ ١٧).

(٣) حول الاحتفال بالمولد (١٢)، والذخائر المحمدية لمحمد علوي ما لكي (٢٧٠ـ ٢٧١)

(٤) متفق عليه.

وقولـه تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ﴾ [الحشر: ٧]. وقـوله تعـالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾ [المائدة: ٣].

فلم يفعله الصحابة ولا تابعوهم ولا القرون المفضلة فكيف يكـون أمـراً مستحسنا ؟!.

٢ ـ أن "أل" في كلمة المسلمون للعهد ويبين ذلك السياق حيث جاء فيـه " إن الله نظر في قلوب العباد فأختار محمداً فبعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد ﷺ فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد فجعلهم وزراء نبيه يقاتلون على دينه فما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن، وما رأوا سيئاً فهو عند الله سيئ ". وعليه فالمراد بهذا الأثر إجماع الصحابة واتفاقهم.

ويؤيد ذلك: ما جاء عند الحاكم بزيادة " وقد رأى الصحابـة جميعـاً أن يستخلفوا أبا بكر رضي الله عنه " (١). وفي هذه الجملة بيان للمراد فقد استدل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه على استخلاف أبي بكر بإجماع الصحابة.

٣ ـ إن قيل: أن "أل" للاستغراق فيشمل كل المسلمين فيكـون إجماعـاً، وأهل الإجماع هم أهل الاجتهاد والعلم.

وذلك أنه إذا لم يرد به أهل الإجماع وأريد بعضهم فليزم عليـه استحسـان العوام وهو باطل بإجماع(٢).

قال العز بن عبد السلام ـ عندما سئل عن ذلك ـ: " إن صح الحديـث فالمراد بالمسلمين أهل الإجماع (٣).

وعلى هذا فلا دليل لهم بهذا الأثر ولا سيما أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أشد الصحابة إنكاراً للبدع وهجراً

(١) المستدرك للحاكم كتاب معرفة الصحابة (٣/ ٧٨-٧٩)، وقال: حديث صحيح ووافقه الذهبي.
(٢) انظر: الاعتصام للشاطبي (٢/ ١٥٢)، والإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٢/ ١٩٧)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني (٢/ ١٨ـ١٩)
والبدعة وأثرها السيئ (٢١ـ٢٢)، وأصول في السنن والبدع للعدوي (٣٩ـ٤٠).
(٣) كتاب الفتاوى للعز بن عبد السلام (٤٢).

لأصحابها وهو القائل " اتبعــوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم ".

فلما لم يجدوا دليلا صحيحاً على ذلك الاحتفال جعلـوه بـدعـة حسـنة، فاضطرهم انتصارهم لهذه البدعة إلى تعسف الأدلة وجعلها في غير مواضعـها حيث صرفوها عن معانيها الحقيقية مخالفين بذلك ما جاء عن سلف هذه الأمة، فمتى تحقق أنه بدعة حسبما شهدوا به على أنفسهم فإن رسول اللهﷺ قال:كل بدعة ضلالة «وهي نكرة مضافة تعم كل بدعة فليس في الشـــرع بدعـة حسنة، بل إن البدعة تنافي السنة وتنافي الحسنة.

فلسنا في حاجة إلى مثل هذا الفعل الذي لم يفعله النبي ﷺ ولا أحـد مـن القرون المفضلة التي أثنى عليها رسول اللهﷺ من الصحابة والتابعين وتابعيـــم الذين هم خير الناس وأحرصهم على اتباعه ﷺ.

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية " ومعلوم أن كلمـا لم يسـنـه ولا استحبه رسول اللهﷺ ولا أحد من هؤلاء الذين يقتدي بهم المسلمون في دينهم فإنه يكون من البدع المنكرات، ولا يقول أحد في مثـل هـذا: إنـه بـدعـة حسنه"(١).

ومن قال بذلك فقد زعم أنه أتى في هذا الدين بخير مما جاء به رسول اللهﷺ وصحابته رضي الله عنهم، وأنه ﷺ لم يؤد رسالة ربه، وبهذا الزعم خالفوا نص كلام الله عز وجل، حيث قال: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وكما قيل:

وكل خير في اتباع من ســلف
وكل شر في ابتداع من خلـف

فيا من تحتفلون بمولده ﷺ ألا يسعكم ما وسع نبيكم وصحابته رضي الله عنهم، أما تتقون الله سبحانه وتعالى في ذلـك القائل: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ

(١) مجموع الفتاوى (٢٧/ ١٥٢).

﴿أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

وإذا كنتم تحتفلون بيوم مولده ﷺ فاليوم الذي ولد فيه هو بعينه الذي توفي فيه فليس الفرح فيه بأولى من الحزن فيه (١).

فيتبين بغاية الوضوح والبيان أن المبتدعة أصحاب هوى، وربما كانوا أصحاب مصالح، فكل ما أوردوه من شبه زعموا دلالتها على بدعتهم إنما هي شبه واهية لا قرار لها ولا ثبات فهي بجانب الأدلة الشرعية الواضحة الصريحة سراب لا حقيقة له، وخيط عنكبوت لا قوة ولا صلابة فيه: ﴿وَإِنَّ أَوْهَنَ ٱلْبُيُوتِ لَبَيْتُ ٱلْعَنكَبُوتِ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤١].

ومن فكر بعقل سليم باحثاً عن الحق والصواب استرشد إلى أن هذا الفعل بدعة منكرة، ومن كان تابعا للهوى، ودعاة الضلالة معاندا فلا تزيده الأدلة ووضوحها إلا عناداً واستكباراً عن الحق، والعياذ بالله. ﴿وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنْ هَادٍ﴾ [الرعد: ٣٣].

***

(١) انظر: المورد في عمل المولد للفاكهاني (٢٦-٢٧)، والمدخل لابن الحاج (٢/ ١٥).